251 - إذا قضى ا لعبد أن يموت بأرض جعل له إليها حاجة .

رواه الترمذي وعبد ا بن الإمام أحمد وغيرهما عن مطر بن عكانس مرفوعا وقال الترمذي حسن غريب لا نعرف لمطر غيره و .

رواه الترمذي أيضا عن أبي عزة رفعه بلفظه إلا أن الراوي تردد هل قال إليها أو بها وصححه الحاكم وهو عنده عنه بلفظين : أولهما إذا قضى ا لرجل موتا ببلدة جعل له بها حاجة وثانيهما ما جعل ا أجل رجل بأرض إلا جعلت له فيها حاجة .

ورواه أحمد والطيالسي بلفظ إن ا D إذا أراد قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة ولفظ أحمد إذا أراد ا قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة أو قال بها حاجة .

ورواه البيهقي عن عروة بن مضرس رفعه بلفظ إذا أراد ا قبض عبد بأرض جعل له إليها حاجة وأخرجه الحاكم أيضا عن ابن مسعود بلفظ إذا كان أجل أحدكم بأرض أوثبته إليها حاجة فإذا بلغ أقصى أثره فتوفاه تقول الأرض يوم القيامة يا رب هذا ما استودعتني وبلفظ وجعلت له إليها حاجة فتوفاه ا بها فتقول الأرض - الحديث وبلفظ إذا كان منية أحدكم بأرض أتيح له الحاجة فيقصد إليها فتكون أقصى أثر منه فيقبض فيها فتقول الأرض يوم القيامة هذا ما استودعتني .

وروى الدينوري في المجالسة من طريق أبي قلابة الجرمي ما يشهد لذلك قال كان رجل يقول اللهم صل على ملك الشمس فيكثر من ذلك فاستأذن ملك الشمس ربه D أن ينزل إلى الأرض فيزوره فنزل إلى الأرض ثم أتى الرجل فقال إني سألت ا النزول إلى الأرض من أجلك فما حاجتك ؟ قال بلغني أن ملك الموت صديق لك فاسأله أن ينسئ في أجلي ويخفف عني الموت قال فحمله معه فأقعده مقعده من الشمس وأتى ملك الموت فأخبره فقال من هو ؟ فقال فلان ابن فلان فنظر ملك [ صفحة 97 ] الموت في اللوح فقال إن هذا لا يموت حتى يقعد مقعدك من الشمس فقال فقد قعد مقعدي من الشمس فقال لقد توفته رسلنا وهم لا يفرطون فرجع ملك الشمس فوجده قد مات